المحاضرة الثانية

المطلب الثالث

نشأة النظم الاسلامية

كانت الجزيرة العربية تموج بالكفر والضلال، قبل مجيء الاسلام، وكانت العادات والأعراف القبلية هي السائدة والحاكمة فيهم، ولم يكن للعرب قانوناً ينظم حياتهم، فقد كانوا يعيشون على السلب والنهب، والسطو على القوافل التجارية من قبل قطاع الطرق والمنفيين عن أهلهم وقبائلهم.

وقد أُدخلت بعض الأعراف إلى الجزيرة العربية من البلاد المجاورة لها عن طريق التجار، الذين كانوا يذهبون للتجارة إلى بلاد فارس وبلاد الروم اللتين كانتا من البلاد المتقدمة على بلاد العرب في ذلك الوقت، ففي الدولة البيزنطية التي يحكمها القياصرة هناك قوانين خاصة بنظام الملك والسياسة، مستمدة بعض نصوصها من الشريعة النصرانية، وتكون للقيصر السلطة العليا في إدارة الدولة، وبلاد فارس التي يحكمها الأكاسرة، بالرغم من أنها لا تدين بدين إلهي إلا أن هناك نظام معين لانتقال السلطة بالوراثة، بالإضافة لسن التشريعات والقوانين مع ما يتماشى مع سياسة الدولة.

وعلى الرغم من وجود دولتين متحضرتين يحكمهما قانون معين في جوار الجزيرة العربية، إلا أنَّ القوانين القبلية ظلت سائدة في العرب؛ لما لبيئة الجزيرة من وضع خاص، ولعدم وجود دولة قوية تحكم العرب ليسود فيها القانون.

وبعد مجيء الاسلام ومبعث الرسول(ﷺ) حاول إصلاح النظام القبلي، والحد من بعض العادات والتقاليد التي تسلب حقوق بعض الأفراد وخاصة النساء والعبيد، وإدخال نظام جديد يكفل للناس أمنهم واستقرارهم وسعادتهم وتحقيق العدل فيما بينهم.

وارتبطت نشأة النظم الاسلامية، بعصر الرسالة والتشريع، ونزول الوحي، حيث تكونت أصولها، وتكامل بنيانها، وتحدد كيانها، وتميزت على أنها رسالة إلهية، وشريعة حقة على يد الرسول(ﷺ)، ووضع أسسها من خلال ما نزل عليه من القرآن الكريم، فانبثقت التعاليم الاسلامية وعرفت عند الصحابة(رضي الله عنهم)، فكانت بمثابة منهج حياة يطبق على أرض الواقع، وقد كان المسلمون الأوائل يمتثلون لما يتنزل من الأحكام والتشريعات التي يبلغهم الرسول(ﷺ) بها، بما يصلح حالهم ويعود بالنفع لهم في المعاش والمعاد.

بعد وصول النبي(ﷺ) الى المدينة كانت أول أعماله المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار؛ ثم بناء المسجد الذي يعد المركز الديني الذي بدأت منه الدعوة الاسلامية، ومن خلاله يمكن للمسلمين تلقي التعليمات والتشريعات الإلهية، ويمكن أن نعتبر أول دستور موثق بما يعرف في النظام الحديث، ما وضعه الرسول(ﷺ) من بنود في الصحيفة، والتي تنظم حياة المسلمين فيما بينهم في المدينة المنورة، وتجعلهم كياناً مستقلاً، وتنظم علاقة المسلمين مع غيرهم من اليهود الذين كانوا يسكنون المدينة مع المسلمين، وهم بنو قينقاع وبنو النضير وبنو قريظة، حيث وضع الرسول(ﷺ)المباديء الأساسية للتعايش السلمي بين كافة مكونات المجتمع المدني؛ ليعيش الناس بسلام وأمان، وأن تكون المنطقة في وفاق دائم، وأبرز ما جاء في الصحيفة فيما يتعلق بالمسلمين هو:

هذا كتاب من محمد النبي(ﷺ) بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم، وجاهد معهم:

١- إن المسلمين أمة واحدة من دون الناس.

٢- إن المؤمنين المتقين على من بغى عليهم، أو ابتغى دسيعة ظلم أو إثم أو عدوان أو فساد بين المؤمنين، وأن أيديهم عليه جميعا، ولو كان ولد أحدهم.

٣- لا يقتل مؤمن مؤمنا في كافر، ولا ينصر كافرا على مؤمن.

٤- إن ذمة المسلمين واحدة يجير عليهم أدناهم.

٥- إن من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم.

٦- إن سلم المؤمنين واحدة، ولا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم.

٧- لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفسا، ولا يحول دونه على مؤمن.

وأما اليهود فقد كانوا يبطنون العداوة للمسلمين، لكن لم يكونوا أظهروا أية مقاومة أو خصومة بعد، فعقد معهم رسول الله (ﷺ) معاهدة ترك لهم فيها مطلق الحرية في الدين والمال، ولم يتجه إلى سياسة الإبعاد أو المصادرة والخصام، وجاءت هذه المعاهدة ضمن المعاهدة التي تمت بين المسلمين أنفسهم، وأهم بنود هذه المعاهدة:

١- إن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم، كذلك لغير بني عوف من اليهود.

٢- إن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم.

٣- إن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة.

٤-وإن بينهم النصح والنصيحة، والبر دون الإثم، وإن النصر للمظلوم.

٥-إن اليهود يتفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وإن يثرب حرام جوفها لأجل هذه الصحيفة.

٦-إن بينهم النصر على من دهم يثرب على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم.

٧-إن هذا الكتاب لا يحول دون ظالم أو آثم.

وبإبرام هذه المعاهدة صارت المدينة وضواحيها دولة وفاقية، عاصمتها المدينة ورئيسها- إن صح التعبير- رسول الله (ﷺ) والكلمة النافذة والسلطان الغالب فيها للمسلمين، وبذلك أصبحت المدينة عاصمة حقيقية للإسلام، ولتوسيع منطقة الأمن والسلام عاهد النبي (ﷺ) قبائل أخرى، لتتسع المساحة الجغرافية للدولة الجديدة.

فكانت للمعاهدة التي عقدها الرسول(ﷺ) مع اليهود في المدينة أثرها في تنظيم علاقة المسلمين بغيرهم مع حفظ حقوق الأقليات الأخرى بعد أن أصبح المسلمون في المدينة هم الكثرة، ولهم الغلبة على من سواهم، وتعتبر تلك المعاهدة الخطوة الأولى في طريق تأسيس دولة مدنية، أساسها العدل والمساواة بين الناس، على وفق قوانين وقواعد تستمد روحها من التشريع الإلهي الحكيم.

وكان الرسول(ﷺ) يواصل بناء مجتمع اسلامي على أسس وقوانين إلهية، فبعد صلح الحديبية الذي عقده مع مشركي مكة، ووضعه لبنود تحمي جانب الطرفين من الاعتداء على الآخر، يبدأ طور جديد من مرحلة تأسيس الدولة بعد صلح الحديبية من السنة السادسة للهجرة ، فقد كانت قريش أقوى قوة وأعندها وألدها في عداء الإسلام، وبانسحابها عن ميدان الحرب إلى رحاب الأمن والسلام، انكسر اقوى جناح معارض للدين الاسلامي؛ لذلك نرى أن الهدنة أعطت للمسلمين فرصة كبيرة، لنشر الدعوة الإسلامية وإبلاغها، وقد تضاعف نشاط المسلمين في مجالين:

١- مجال الدعوة، أو مكاتبة الملوك والأمراء.

٢- مجال النشاط العسكري.

ففي مجال الدعوة ومكاتبة الملوك فقد بعث(ﷺ) الرسل إلى الملوك والزعماء خارج الجزيرة العربية، يدعوهم إلى اتباع دين الاسلام، فقد بعث(ﷺ) رسولاً إلى المقوقس ملك مصر، وإلى النجاشي ملك الحبشة، وإلى قيصر ملك الروم، وإلى كسرى ملك بلاد فارس، وإلى غيرهم من الأمراء والملوك؛ ليمثل هذا الطور بداية عهد جديد للدين الاسلامي، وتأسيس كيان مستقل له سلطته وهيبته، كما ويدل على الانفتاح الذي يتسم به هذا الدين، وقدرته على احتواء الآخر حتى وإن خالفه في المعتقد.

أما النشاط العسكري فقد كان أبرز ما حدث على الساحة هو فتح خيبر سنة: (٧هـ)، بعد أن أصبحت وكرا لليهود بجلائهم من المدينة إليها، ومعركة مؤتة سنة: (٨هـ) التي تعد الأولى في فتح بلاد النصارى، التي كانت تحكم بلاد الشام.

وبعد عصر النبوة نشاهد اتساع دائرة النظام الاسلامي، فقد نشأت المذاهب الفقهية، ودُونت الأحكام، وأصبحت القواعد والمناهج والأصول العامة ميسرة؛ لكي يسهل على العلماء استنباط الأحكام التي تستجد على أرض الواقع منها، فنجد العلماء يكيفون الوقائع والنوازل تكييفاً شرعياً سليماً، وقد مكنهم من ذلك خصوبة ومرونة الأصول التشريعية الإسلامية، وقدرتها على استيعاب ما يستجد من حوادث ووقائع.

وبتطور حركة التأليف واتساع حركة الترجمة وانتشار المذاهب الفقهية الاسلامية، حاول بعض العلماء تقنين الأحكام الفقهية على غرار ما يدون من بنود وفقرات في القوانين الوضعية الحديثة، ولعل أول مؤلَف في هذا الجانب ما كتبه مجموعة من العلماء في عهد الدولة العثمانية سنة:

(١٢٨٦هـ)، والذي عُرف بـ(مجلة الأحكام العدلية)، التي تمثل قانون مدني يستمد فقراته من الفقه الحنفي، وتشتمل على أحكام المعاملات والدعاوى والبينات، وذات أرقام متسلسة، ومجموع فقراتها: (١٨٥١ مادة).

المبحث الثاني

خصائص النظم الاسلامية

المقصود بخصائص النظم الاسلامية ما تنفرد به الشريعة الاسلامية من مميزات تميزها على الشرائع الأخرى كاليهودية والنصرانية، والقوانين الوضعية البشرية، إذ تعتبر الشريعة الاسلامية هي المصدر الأساس الذي تستمد منها النظم الاسلامية أحكامها وتشريعاتها، فالقرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، هما المصدران الأساسيان للتشريع الإسلامي، ثم هناك مصادر أخرى تابعة للقرآن والسنة مثل: الإجماع والقياس والمصالح المرسلة والاستحسان والعرف، وسنتكلم بشكل موجز عن هذه الخصائص فيما يأتي:

المطلب الأول

الربانية

النظام الاسلامي رباني المصدر، فهو نور من الله تعالى، وهو ينهل من الشريعة الاسلامية تعاليمه، فالله خالق الإنسان وهو أعلم بما يصلحه وما يفسده، فشرع له ما يلائمه ويناسبه، ويصلح حاله ومآله، وصدق الله إذ قال: **﴿ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير﴾**. [الملك: ١٤].

فالربانية هي خصيصة تختص بها الشريعة الاسلامية، فجميع النظم الأخرى، إما أن تكون هي من وضع البشر ابتداء؛ كما في القوانين

الوضعية، أو أنها كان له صلة بالشرع الإلهي ثم حرفت تعاليمها على يد البشر، مثل: اليهودية والنصرانية، فالمصدر الأول الذي تستمد منها النظم الاسلامية تعاليمها وأحكامها تعهد الله بحفظه حيث قال:﴿ **إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون** ﴾ . [الحجر: ٩].

وشتان بين ما كان من وضع البشر، وبين ما كان مصدره الإله الحق، فالشريعة الاسلامية عدل كلها وحق ورحمة وصلاح وإصلاح وهدى وإرشاد، وهي صالحة لكل زمان ومكان، والقوانين الوضعية هي من وضع البشر، والبشر يتأثرون بما يحيط بهم من عوامل خارجية في البيئة، ويتأثرون بما يخالج النفس البشرية من قلق واضطراب وتوتر، فلا يمكن للعقل البشري أن يصدر عنه تشريعاً متكاملاً، لنقصه ولعدم إدراكه ما يصلح الذات الإنسانية، فما يكون مصلحة لفرد في القانون قد يضر مصلحة الآخر، إذ لا كمال ولا اكتمال إلا لله وشرعه ودينه.

بالإضافة لذلك فإنه من اليسير على الناس الانقياد للنظام الإلهي، على العكس فيما هو موجود في القوانين الوضعية، فإن الناس يحاولون التخلص منها وعدم الالتزام فيها؛ كما هو الحال مع الضرائب، فإن هناك من يلجأ إلى الاحتيال بطريقة أو بأخرى لغرض التخلص منها، لعدم وثوقه بمشروعيتها، ولا يعلم فيما ستصرف هذه الأموال، على العكس من الزكاة في الشريعة الاسلامية، فإن المسلمين يثقون بأن شارعها حكيم، وأن الأموال ستذهب لأصناف معينة هم الفقراء والمساكين، وغيرهم ممن يستحقون الزكاة.

المطلب الثاني

الشمولية

المقصود بها أن النظم الاسلامية شاملة لكل نواحي الحياة الدنيوية والأخروية، فهي ليست منزوية في ركن ضيق، بل شاملة لكل كبير وصغير قديم وحديث، وهي كما من شأنها أن تنظم علاقة الفرد بربه، فهي أيضاً تنظم علاقة الناس فيما بينهم، وكما مبين في الآتي:

أولاً: الأحكام المتعلقة بالأسرة من زواج وطلاق وميراث ونفقة، وهو ما يعرف بقانون الأحوال الشخصية.

ثانياً: المعاملات المالية كالبيع والشراء والصرف والاجارة والاعارة والرهن وغيرها من المعاملات التي يحتاجها الناس في حياتهم.

ثالثاً: الأحكام المتعلقة بالقضاء والدعاوى واليمين، وهو ما يعرف بقانون المرافعات.

رابعاً: الأحكام المتعلقة بالمستأمنيين: وهم الذين دخلوا الدول الاسلامية بجواز رسمي، فإن النظام الاسلامي وضع قواعداً للتعامل معهم، وهو ما يعرف بالقانون الدولي الخاص.

خامساً: الأحكام التي تنظم علاقة الدول مع بعضها في السلم والحرب، وهو ما يسمى بالقانون الدولي العام.

سادساً: الأحكام المتعلقة بنظام الحكم وقواعده، وحقوق الأفراد في الدولة وعلاقاتهم معها، وهي ما تعرف بالقانون الدستوري.

سابعاً: الأحكام المتعلقة بموارد الدولة ومصارفها، وتنظيم علاقة الأفراد والدولة، وهي تدخل في القانون المالي.

ثامناً: الأحكام التي تبين العقوبات والحدود، وهذه تعرف بالقانون الجنائي، أو قانون العقوبات.

المطلب الثالث

العالمية

الدين الاسلامي خاتم الأديان، والرسالة الاسلامية الرسالة الخاتمة، وهي الشريعة التي أرادها الله للناس جميعاً، والنبي محمد(ﷺ) أُرسل للناس كافة؛ كما جاء ذلك في قول الله تعالى: **﴿قل يأيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا﴾**. [الأعراف: ١٥٨]، وقال تعالى: **﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾**. [سبأ: ٢٨].

وروى مسلم في صحيحه أن النبي(ﷺ) قال: ((كان النبي يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى كل أحمر وأسود)).

فالنظام الاسلامي والشريعة الاسلامية ليست خاصة بالمسلمين؛ بل هي لكل الناس، وهي الرسالة الخاتمة والمتممة لما قبلها من الشرائع، وأراد لها الله تعالى أن تكون ذات صبغة عالمية وإنسانية؛ لأنها تناسب الإنسان في كل عصر ومصر، وهي صالحة لكل الأزمان والأماكن؛ لما تمتاز به من خصائص، تجعلها جديرة بأن تحتل المكانة التي تليق بالتشريع الإلهي.